



الى / عمادات كليات الجامعة كافة/ السيد عميد الكلية المحترم
المعهد العالي لتشخيص العقم والتقنيات المساعدة على الانجاب/ السيد عميد المعهد المحترم
المعهد العالي للعلوم العدلية/ السيد عميد المعهد المحترم
مراكز الجامعة كافة/ السيد مدير المركز المحترم

م/ ضوابط وشروط الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على
النفقة الخاصة استناداً لقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٠ داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٦-٢٠٢٧)

تحية طيبة...

نرفق لكم طياب كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ دائرة البحث والتطوير/ قسم الدراسات العليا ذي العدد (ب ت ٥ / ٩٢٧٠ في ٢٠٢٥/٨/٢٥) المتضمن حصول موافقة معايير اصوليا بتاريخ (٢٠٢٥/٨/٢) على اعتماد ضوابط وشروط الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة استناداً لقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٠ داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٦-٢٠٢٧) المرفق طي كتاب الوزارة اعلاه.

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم ... مع التقدير

المرفقات
كتاب الوزارة اعلاه ومرافقاته

أ. د. عمر فاروق عبد الرشيد رسول
مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية
٢٠٢٥/٨/٢٢

نسخة منه ال:

- مكتب السيد رئيس الجامعة للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- شعبة الميد المركزي .

Nada 25/8





دائرة البحث والتطوير

قسم الدراسات العليا

رقم: بـتـ ٥٠٥ / ٥٠٥
التاريخ: ٢٠٢٥/٨/٥

No.:
Date

الجامعات كافة / مكتب السيد رئيس الجامعة
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية/مكتب السيد رئيس المجلس
هيئة البحث العلمي/مكتب السيد رئيس الهيئة

م/ضوابط وشروط الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على
النفقة الخاصة استناداً لقانون رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠ داخل العراق
للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الحاقاً بالاعام المرقم بالعدد (بـتـ ٥٠٥ / ٢٢٤٥ في ٢٠٢٣/٣/٢٠) المتضمن آلية الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة داخل العراق استناداً لقانون رقم ٢٠٢٠، حصلت موافقة معالي الوزير اصولياً ووفق الضوابط بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٢ على اعلامكم بضوابط وشروط الدراسة اعلاه للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧.

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم وفقاً لما ورد بالضوابط والشروط المرفقة طيباً.... مع التقدير

المرفقات:

- الضوابط اعلاه.
- استماره عدد (١).

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٥/٨/٥

نسخة منه الى

- مكتب معالي الوزير /إشارة الى موافقة معاليه اعلاه على مذكرتنا المرقمة بالعدد (بـتـ ٥٠٥ / ٦٣٩١ المؤرخة في ٢٠٢٥/٧/٣١) ولنفس الغرض اعلاه... مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي/إشارة الى هامش سيادته بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣ على مذكرتنا اعلاه... مع التقدير
- مكاتب السادة الوكلاه والمستشارين /نفس الغرض اعلاه... مع التقدير
- جهاز الافتراض والتقويم العلمي/مكتب السيد رئيس الجهاز /نفس الغرض اعلاه... مع التقدير
- دوائر الوزارة كافة /مكتب السيد المدير العام/نفس الغرض اعلاه... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / مكتب السيد المدير العام/إشارة الى هامش سيادتها بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣ على مذكرتنا اعلاه... مع التقدير
- الصادرة

أم.د.فاطمة ٨/٢١





No.:
Date

الرقم:
التاريخ:

ضوابط وشروط الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة استناداً لقانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٧-٢٠٢٦)

استناداً الى قانون اسس تعادل الشهادات والدرجات العلمية العربية والاجنبية رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ / احكام المادة (١٢) منه(مسار الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة) تقرر اعلامكم بالضوابط والشروط ادناء:

المحور الاول : الاسس العامة والتوفيقيات:

١- يكون التقديم لمن عدم الممانعة للدراسات العليا داخل العراق الكترونياً(On-line) عن طريق الموقع الالكتروني(dirasa.rdd.edu.iq) لبرنامج عدم الممانعة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة اعتباراً من ٢٠٢٦/٢/١١ الموافق يوم الاربعاء بعد اعلان النتائج النهائية للترشيح للاجازة الدراسية وفق ضوابط منح الاجازة الدراسية ولغاية يوم ٢٠٢٦/٣/١١ الموافق يوم الاربعاء .

٢- يتم ادخال الاحتياجات الفعلية وفق احتياجات الجامعات العلمية وحسب الشهادات (دبلوم عالي ، ماجستير، دكتوراه، دكتوراه من دون كورسات، بورد بالتخصصات الدقيقة) والتخصصات المطلوبة من قبل الجامعات ودوائر الوزارة الى المنظومة الالكترونية للفترة من (يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/١/٥ ٢٠٢٦/١/٩) ، ومن خلال اسم المستخدم وكلمة المرور الممنوحة للسادة مساعدي رؤساء الجامعات للشؤون العلمية ووفق برنامج الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة، مع ادراج عدد التشكيل الكلي للملاءك.

٣- ان النظام الالكتروني لبرنامج الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة لن يسمح بدخول اي احتياج خارج التوفيقيات اعلاه بعد ٢٠٢٦/١/٩ لذا يتوجب توخي الدقة في ادخال الاحتياجات الفعلية للجامعة وتشكيلاتها.

٤- تشكل لجنة فرعية في كل جامعة للترشيح على عدم الممانعة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة من منتسبيها المتقدمين للغرض اعلاه وفق احتياجات تشكيلاتها التي تقرها برئاسة السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية السادة مدراء اقسام الشؤون العلمية والدراسات العليا في الجامعة فضلاً عن عضوية السادة معاوني عمداء الكليات والتشكيلات الاخرى من المعاهد والمراکز التابعة للجامعة ، تتولى تدقيق بيانات وترشيح المتقدمين للإجازات الدراسية من منتسبي الجامعة ، على ان تقدم تقريرها الى مجلس الجامعة بموعد اقصاه يوم الخميس ٢٠٢٦/٣/١٩ الموافق على النفقة الخاصة في الجامعة مسؤولة عن التقرير الخاص بمرشحي الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة لمنتسبي الجامعة الذي يرفع للصادقة عليه من قبل مجلس الجامعة ^(١) اذ يكون منح عدم الممانعة أثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ موازية لصلاحية منح الاجازة الدراسية.

^(١) استناداً الى الامر الوزاري المرقم بالعدد (ق/٣٢١) المؤرخ في ٢٠٢٠/٦/٣ / (صلاحيات مجالس الجامعات / ٢ / الصالحيات الادارية / و) التي تنص على (الموافقة على منح الإجازات الدراسية داخل العراق بعد اقرارها من الوزارة).





No.:
Date

- ٥- تخويل مجلس الجامعة بالموافقة على تقرير اللجنة الفرعية فيها والخاص بمرشحي الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ داخل العراق لمنتسبيها بصفة مرشح وغير مرشح لكل تخصص من التخصصات التي حدتها الجامعة وفق الاحتياجات العلمية الخاصة بتشكيلاتها وبموعد اقصاه يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٦/٣/٢٥
- ٦- تمنح اللجنة الفرعية في الجامعة فترة زمنية لمدة سبعة أيام عمل من تاريخ اعلان نتائج الترشيح لمنح عدم الممانعة للدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ لتقديم طلبات الاعتراضات على الترشيح وحسم نتائج الاعتراضات.
- ٧- استناداً الى الفقرة (٣١) من صلاحيات معالي الوزير المشار اليها في الامر الوزاري المرقم ق ٣٢١ في ٢٠٢٠/٦/٣ للمصادقة على تقرير مرشحي الدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ من منتسبي دوائر وتشكيلات مركز الوزارة وفق احتياج كل دائرة او كل تشكيل بصفة مرشح وفق التقرير الذي تعدد دائرة البحث والتطوير في مقر الوزارة. اذ يكون منح عدم الممانعة للدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ موازية لصلاحيه منح الاجازة الدراسية.
- ٨- تكون مهمة دائرة البحث والتطوير واللجنة الوزارية الخاصة بمنح عدم الممانعة للمتقدمين للدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ ، الاشراف والمراقبة على نتائج الترشيح لمنح عدم الممانعة وفق مسار الدراسة اعلاه.
- ٩- تكون اللجنة الوزارية واللجان الفرعية في الجامعات والوارد ذكرها آنفأ دائمة والخاصة بمنح عدم الممانعة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة وفق قانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ لمنتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها على ان يتم تصويب عضوية اللجان وفق ما يستجد من تغيرات في المناصب الادارية في دوائر مركز الوزارة والجامعات كافة.
- ١٠- يُعد هذا سياقاً عاماً سنوياً تعمل عليه الجامعات باستثناء ما يستجد من تعليمات وضوابط تتعارض فيما ورد آنفأ.

المحور الثاني: الشروط العامة ومعايير المفاضلة:

- ١- يكون التقديم على النفقه الخاصة حسراً ولا يمكن التقديم على القناة العامة او فئات الامتيازات (ذوي الشهداء ، السجناء السياسيين ، ذوي الاعاقة ، الاحتياجات الخاصة).
- ٢- ان يكون تخصص المتقدم للدراسة منسجم مع ملاك وهيكليه ومهام القسم الذي يعمل فيه المتقدم للحصول على عدم الممانعة ، مقرونة بالحاجة الفعلية للحصول على الشهادة المطلوبة.
- ٣- لا يشترط للمتقدم (كموظف) للدراسة أثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة استناداً لمسار الدراسة اعلاه وفق قانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ الشروط المطلوبة في الاجازات الدراسية (العمر ، المعدل) لأنه يتحقق بالدراسة بإجازة براتب او بدون راتب بحسب استحقاقه من الإجازات الاعتيادية وليس بإجازة دراسية.)

٤- استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش ٤٥٩٩/١٦ في ٢٠٢١/٨/١٦





No.:
Date

الرقم:
التاريخ:

- ٤- اعطاء الاولوية لمن يتمتع بالخدمة الوظيفية الاكثر من بين المتقدمين على ان لا تقل عن سنتين بعد اخر شهادة، فضلاً عن المعايير والنشاطات المبينة بالمذكرة المرفقة.
- ٥- ان يتوفّر البديل في مجال العمل للمتقدم للدراسة المطلوبة وفق الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفة الخاصة.
- ٦- ان تكون نسبة الترشيح لكل تشكيل بما يعادل نسبة ١٥٪ من المجموع الكلي للملاءك الوظيفي للدائرة المعنية، لداخل العراق وخارجها، وللتشكيل تحديد النسبة المقررة بأن تكون بمجملها لداخل العراق او لخارجها او مقسومة على الاثنان اي نسبة (٥٠.٧٥٪) لداخل العراق فقط. (٣)
- ٧- مراعاة نسبة المرشحين للإجازات الدراسية : (بأن لا تكون نسبة المرشحين للإجازات الدراسية ضمن نسبة المرشحين للدراسة اثناء التوظيف) ، اذ ان النسبة اعلاه الـ ١٥٪ مستقلة عن خطة المتقدمين والمرشحين للإجازات الدراسية وفق تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.
- ٨- ان لا تتعارض عدم الممانعة الممنوعة مع تعليمات وضوابط الدائرة الادارية والمالية في مركز الوزارة او اقسام الشؤون الادارية والمالية في الجامعات ، المتعلقة بمنح الاجازات الاعتيادية براتب او بدونه تسمح بالتفوغ التام للدراسة استناداً للاراء القانونية المبينة بمذكرات الدائرة القانونية المذكورة بالهوماش ادناه.
- ٩- احتساب نسبة (١٥٪) للملاءك الكلي للتشكيل بالعدد الصحيح وبهمل العدد ما بعد الصحيح ولايشكل عدداً صحيحاً وان تجاوز النصف. (٤)
- ١٠- يتم التنافس فيما بين المتقدمين للدراسة اثناء التوظيف او التكليف بشكل عام بغض النظر عن نوع الدراسة والاختصاص وفق النسبة اعلاه.
- ١١- تحديد عدد المرشحين للحصول على عدم الممانعة وفقاً لما ورد اعلاه، مبيناً اسماء المرشحين والاختصاصات ونوع الدراسة المطلوب التقديم اليها بغية المصادقة على المرشحين والاختصاصات لتأخذ عدم الممانعة الممنوعة سياقها القانوني بالإجراءات المتعلقة بمنح الإجازة المطلوبة في حال تم استحصال القبول استناداً الى ضوابط التقديم والقبول المقررة لكل عام دراسي، وبالإشارة الى الاعمامين المرقمين بالعددين: (ب ت ٧٧٥٣/٥ المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/١٠) و (ب ت ٦٧٠٥/٥ المؤرخ في ٢٠٢٤/٧/٤).
- ١٢- الزام جهات عمل الموظفين بأن يكون احتساب الشهادة للموظف الحاصل عليها (الدراسة اثناء التوظيف) مشروطة بأن تكون لديه موافقة مسبقة على الدراسة من دائنته على وفق الحاجة الفعلية للهيكلية الادارية والعلمية للدائرة المعنية).
- ١٣- ان الدراسة داخل العراق تكون من خلال سنة تحضيرية وبحثية ، وان استكمال السنة التحضيرية يتطلب التفرغ التام لها من خلال إجازات متصلة بما يعادل مدتها (الكورسات) أما إكمال مدة البحث فلا ضير من كون الإجازة متقطعة بما يسمح للموظف التوفيق بين وظيفته والدراسة. (٥)

^٣ استناداً الى قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٩ لسنة ٢٠٢٢، وكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان رقم بالعدد (ش.ز.ل.٣٣٢٢٤/٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/٧/٢١ الفقرة رقم (٢) من مرفقاته (الية الدراسات العليا لموظفي الدولة خارج العراق) (للإجازة الدراسية والدراسة اثناء التوظيف).

^٤ استناداً الى موافقة معايير الوزير اصولياً بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٩ على مذكرة دائرة البحث والتطوير المرقمة بالعدد (ب ت م ٥/٥ المؤرخة في ٢٠٢٥/٥/١٩).

^٥ استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش/١١/٧٨٣ في ٢٠٢٢/٢/٢.





دائرة البحث والتطوير

قسم الدراسات العليا

No.:
Dateالرقم:
التاريخ:

- ١٤- نشير الى الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٦٦٤٦/٥) المؤرخ في ٢٠٢٣/٨/٩) المبين فيه عدم وجود ما يمنع من أن تكون الإجازة الممنوحة لغرض الدراسة وفق القانون اعلاه تعادل كل كورس دراسي بأن تكون متصلة وان تتم المباشرة بالوظيفة بعدها للحصول على إجازة أخرى متصلة للكورس اللاحق والامر يخضع لموافقة جهة انتساب الموظف في منح الإجازات.
- ١٥- التدريسيين المشمولين بقانون الخدمة الجامعية المتقدمين لدراسة الدكتوراه وفق الدراسة اعلاه يمنحون تفرغاً جزئياً استناداً الى الاعام المرقم بالعدد (ب ت ١٨٣٠/٥) المؤرخ في ٢٠٢٢/٣/٢٤) المبين فيه منح طلبة الدكتوراه التفرغالجزئي من المقبولين وفق الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة.(*)
- ١٦- الموظف الذي يدرس بموجب إجازة براتب أو بدونه بحسب استحقاقه من الإجازات (الدراسة اثناء التوظيف) لا يلتزم بالخدمة ضعف مدة الدراسة لعدم منحه إجازة دراسية استناداً الى تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ والالتزامات التعاقدية المرتبطة بها.(*)
- ١٧- يمنح المتقدمين على الاختصاصات الدقيقة من الحاصلين على أعلى شهادة في حقل الاختصاص شهادة (زميل او دكتوراه) لدراسة البورد العراقي في المجلس العراقي للاختصاصات الطبية او المجلس العربي للاختصاصات الصحية في العراق عدم الممانعة وفق مسار الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة ، مع تحقق شرط التفرغ العام المنصوص عليه بتعليمات المجلس العراقي رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١٧ وضوابط المجلس العربي للاختصاصات الصحية.(*)
- ١٨- يحق للجامعات (بغداد- المستنصرية- التكنولوجية-الأنبار- بابل-الموصل) وضع معايير اخرى خاصة للمفاضلة بين المتنافسين على ان تكون مبررة استناداً الى الحاجة الفعلية مع اعلام دائرة البحث والتطوير بها بعد اقرارها من قبل مجلس الجامعة()، اسوة بالاجازات الدراسية.(*)
- ١٩- ما يتعلق بالاعام المرقم بالعدد (ب ت ٤٩٣/٥) المؤرخ في ٢٠٢٥/١/١٥) الخاص بشأن احتساب مدة العقد خدمة فعلية فإنه معطوف على قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات (٢٠٢٣-٢٠٢٤-٢٠٢٥)، ولا يشمل سنة ٢٠٢٦ (١٠). (*)
- ٢٠- نشير الى الاعام المرقم بالعدد (ب ت ٨٠٩٦/٥) المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/١٧) المتعلق بمنع عدم الممانعة للدراسات العليا في جامعات اقليم كوردستان العراق الحكومية حصراً للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ وفقاً للضوابط اعلاه.

أ.م.د.فاطمة ٢٠٢٥/٧/٢٧ - ٢٠٢٥/٨/٢١
مقررة الاجازات الدراسية داخل العراق

١

استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش ١٣٧٩/١ في ٢٠٢٢/٢/٢٨ .

٢ استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش ٥٧٥٥/١ في ٢٠٢١/١٠/١٤ .

٣ مذكرة الدائرة القانونية المرقمة بالعدد (ق/ش ٦٥٤١/١) المؤرخة في ٢٠٢٤/٨/٨ .

٤ استناداً الى اعماام الدائرة القانونية المرقم بالعدد (ق/ش ٤٠٣٧/١) المؤرخ في ٢٠٢٣/٧/٢٠) / (تحديد صلاحيات) .

٥ استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية المرقمة بالعدد (ق/ش ٩٤٧٢/١) المؤرخة في ٢٠٢٤/١١/٣ .





جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

((استمارة المفاضلة للمتقدمين للدراسة اثناء التوظيف او التكليف على
النفقة الخاصة داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦ - ٢٠٢٧))
(نوع الدراسة :)

معايير المفاضلة للمتقدمين للدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة داخل العراق

المجموع	الدرجة القصوى	معادلة احتساب المعدل	أولاً : المعدل
	٣٠	$(\text{المعدل} - ٥٠) \times (٥٠ / ٣٠)$	

المجموع	الدرجة القصوى	معادلة الاحتساب	ثانياً: عمر المتقدم
٣٠		$\frac{\text{الاستحقاق} - \text{درجة المفاضلة الاخير} - \text{عمر المتقدم} - \text{سقف العمر الاخير}}{(\text{درجة المفاضلة الاخر} - \text{درجة المفاضلة الان})}$	٥٥-٢٥

ثالثاً: الخدمة بعد اخر شهادة على ان لا تقل عن سنتين بعد اخر شهادة

المجموع	الدرجة القصوى	عدد سنوات الخدمة
	٣٠	

ملاحظة: تحسب درجة واحدة لكل سنة وبما لا يزيد عن (٣٠) سنة.

رابعاً: البحوث المنشورة بعد اخر شهادة (واخر لقب علمي للحاصلين على الالقاب العلمية)

المجموع	الدرجة القصوى	عدد البحوث المنشورة خارج العراق	عدد البحوث المنشورة داخل العراق
١٠			

ملاحظة: تحسب درجاتان لكل بحث منشور داخل العراق ، و تحسب (٣) درجات لكل بحث منشور خارج العراق ضمن المستويات العالمية الرصينة.



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

((أستمارة المفاضلة للمتقدمين للدراسة أثناء التوظيف أو التكليف على
النفقة الخاصة داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٦ - ٢٠٢٧))
(نوع الدراسة:)

خامساً: التأليف والترجمة بعد آخر شهادة (واخر لقب علمي للحاصلين على الألقاب العلمية)

المجموع	الدرجة القصوى	عدد الكتب المترجمة	عدد الكتب المؤلفة
	١٠		

ملاحظة: تحسب درجتان لكل كتاب مؤلف وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مؤلف ، وتحسب درجتان لكل كتاب مترجم وبما لا يزيد عن (٥) كتاب مترجم .

سادساً: الابتكار وبراءات الاختراع بعد آخر شهادة (واخر لقب علمي للحاصلين على الألقاب العلمية)

المجموع	الابتكار وبراءات الاختراع خارج العراق	الابتكار وبراءات الاختراع داخل العراق
	١٠	

ملاحظة: تحسب درجتان لكل ابتكار وبراءة الاختراع داخل العراق وبما لا يزيد عن (٥) ابتكار وبراءة الاختراع ، وتحسب (٥) درجات لكل ابتكار وبراءة الاختراع خارج العراق وبما لا يزيد عن (٢) ابتكار وبراءة الاختراع .

سابعاً : اللقب العلمي للمتقدم / يملء هذا الحقل للمتقدمين لدراسة الدكتوراه فقط .

المجموع	الدرجة القصوى	الدرجة	اللقب العلمي
		١٥	أستاذ
١٥		١٠	أستاذ مساعد
		٨	مدرس
		٥	مدرس مساعد

ثامناً : تقييم الاداء لآخر سنتين

المجموع	الدرجة القصوى	الدرجة القصوى	الدرجة القصوى
	١٠	٥	٢٠٢٤-٢٠٢٣
		٥	٢٠٢٥-٢٠٢٤

الدرجة النهائية